

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 103 @ \$ فصل \$ في بيان ما يقتضي صرف الزكاة لمستحقها وما يأخذه منها من علم الدافع لها من إمام وعليه اقتصر الأصل أو غيره من استحقاق الزكاة وعدمه عمل بعلمه فيصرف لمن علم استحقاقه دون غيره وإن لم يطلبها منه وإن أفهم كلام الأصل اشتراط طلبها منه ومن لا يعلم الدافع فإن ادعى ضعف إسلام صدق بلا يمين ولا بينة وإن اتهم لعسر إقامتها أو ادعى فقرا أو مسكنة فكذا يصدق بلا يمين ولا بينة وإن اتهم لذلك إلا إن ادعى عيالا أو ادعى تلف مال عرف أنه له فيكلف بينة لسهولة كعامل ومكاتب وغارم وبقية المؤلفات فإنهم يكلفون بينة بالعمل والكتابة والغرم والشرف وكفاية الشر لذلك وذكر المؤلف بأقسامها من زيادتي وصدق غاز وابن سبيل بلا يمين ولا بينة لما مر فإن تخلفا عما أخذ لأجله استرد منهما ما أخذه لانتفاء صفة استحقاقهما فإن خرجا ورجعا وفضل شيء لم يسترد من الغازي إن قتر على نفسه أو كان يسيرا وإلا استرد